



سياسة قبول الهبات





مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإجراءات الخاصة لجمع الموارد المالية وقبول الهبات لزيادة موارد الجمعية التعاونية للأسر المنتجة بقرى آل عاصم ي

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في قبول الهبات والمساهمات والمسؤوليات المحددة لجميع المساهمات، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

تضمن الجمعية التعاونية للأسر المنتجة بقرى آل عاصمي وكل ما يتبعها على حدة أن:

١. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة وبالأمانة والاستقامة والشفافية.

٢. تلتزم في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.



٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال . وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان ، أو تميّز ، بأي شكل من الأشكال بكرامته.



4. لا يستغل منسوبي الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا كتعويض س وى أجراهم أو الاتعاب المحددة لهم.

5. تلتزم الجمعية بأى لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المساهمين. ويحق للمساهمين، أولاً وقبل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.

6. تستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.

7. يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة الهبات والمساهمات. ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علينا، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها.

المؤلييات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون قبول الهبات والمساهمات من القطاع العام أو الخاص أو من المصادر الأخرى.

المدير التنفيذي

المشرف المالي

رئيس مجلس الإدارة

